

سنن البيهقي الكبرى

15438 - وأخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد نا إسماعيل بن محمد الصفار نا الحسن بن علي بن عفان نا بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر هـ B قال ي عمدت امرأة من الأنصار إلى جارية لزوجها فأرضعتها فلما جاء زوجها قالت إن جاريته هذه قد صارت ابنتك فانطلق الرجل إلى عمر هـ B فذكر ذلك له فقال له عمر هـ B عزمته عليك لما رجعت فأصبت جاريته وأوجعت ظهر امرأتك وفي رواية عبد الله بن دينار عن بن عمر عن عمر هـ B فإنما الرضاعة رضاعة الصغير